



الجمهورية التونسية
وزارة التعليم العالي
والبحوث العلمي

الوزير

منشور عدد 23/...

تونس في 27 فيفري 2023

من وزير التعليم العالي والبحث العلمي

إلى السيدات والسادة :

- رؤساء الجامعات
- المدير العام للبحث العلمي
- المدير العام للدراسات التكنولوجية
- المديرين العامين لمؤسسات البحث العلمي
- عمداء ومديري مؤسسات التعليم العالي والبحث
- مديري المعاهد العليا للدراسات التكنولوجية

الموضوع: حول تنظيم الانتخابات الخاصة بعضوية اللجان الوطنية الاستشارية للترقية لرتبة أستاذ تعليم عال واللجان الوطنية للانتداب في رتبة أستاذ محاضر واللجان الوطنية للانتداب أو الترقية لرتبة أستاذ مساعد بعنوان دورتي 2020 و2021..

المرجع: - الأمر عدد 1825 لسنة 1993 المؤرخ في 06 سبتمبر 1993 والمتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين الباحثين التابعين للجامعات وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تّمته وآخرها الأمر عدد 2877 لسنة 2008 المؤرخ في 11 أوت 2008.

- قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في والمتعلق بانتخاب أعضاء اللجان الوطنية الاستشارية للترقية واللجان الوطنية للانتداب أو الترقية الخاصة بسلك المدرسين الباحثين التابعين للجامعات بعنوان دورتي 2020 و2021.

المرفقات: - أمثلة لمطبوعات الترشح لمختلف الرتب.

- أمثلة لقوائم التّأخين الخاصة بتكوين مختلف اللجان.
- قائمة في المواد المعنية بتكوين مختلف اللجان الاستشارية للترقية لرتبة أستاذ تعليم عال واللجان الوطنية للانتداب في رتبة أستاذ محاضر واللجان الوطنية للانتداب أو الترقية لرتبة أستاذ مساعد.

في إطار تجديد عضوية اللجان الوطنية الاستشارية للترقية لرتبة أستاذ تعليم عال واللجان الوطنية للانتداب في رتبة أستاذ محاضر واللجان الوطنية للانتداب أو الترقية لرتبة أستاذ مساعد بعنوان دورتي 2020 و2021، تنظم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي انتخابات قصد تكوين هذه اللجان وذلك وفقا للأحكام القانونية الواردة بالأمر عدد 1825 لسنة 1993 المؤرخ في 06 سبتمبر 1993 المشار إليه بالمرجع أعلاه والتي تنصّ على أنّ اللجان الوطنية الاستشارية الخاصة برتبة أستاذ تعليم عال واللجان الوطنية للانتداب أو الترقية الخاصة برتبة أستاذ محاضر وأستاذ مساعد تتركّب من ثلاثة أعضاء منتخبين ومن عضوين يعيّنهما وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

فعلى المدرسين الباحثين التابعين للجامعات الراغبين في الترشح لعضوية اللجان الوطنية الاستشارية للترقية لرتبة أستاذ تعليم عال واللجان الوطنية للانتداب في رتبة أستاذ محاضر واللجان الوطنية للانتداب أو الترقية لرتبة أستاذ مساعد بالنسبة إلى المواد الواردة في القائمة المصاحبة توجيه مطالب ترشحهم عن طريق البريد السريع أو البريد مضمون الوصول إلى إدارة الامتحانات والمناظرات الجامعية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي: شارع أولاد حفوز 1030 تونس في أجل أقصاه يوم الاثنين 13 مارس 2023.

وفي هذا الإطار نذكر كافة المدرسين الباحثين المعنيين بالأمر بما يلي :

1- إيضاحات خاصة بتقديم مطالب الترشح :

(1) الحق في الترشح مفتوح للمدرسين الباحثين القارّين الآتي ذكرهم :

(أ) أساتذة التعليم العالي :

بإمكانهم الترشح لعضوية لجنة واحدة من بين اللجان التالية :

- اللجنة الوطنية الاستشارية (الخاصة برتبة أستاذ تعليم عال)،

- اللجنة الوطنية للانتداب الأساتذة المحاضرين،

- اللجنة الوطنية للانتداب والترقية لرتبة أستاذ مساعد،

(ب) الأساتذة المحاضرون للتعليم العالي:

بإمكانهم الترشح لعضوية لجنة واحدة :

- اللجنة الوطنية للانتداب والترقية لرتبة أستاذ مساعد،

(1) أن يكون المترشح من ذوي الخبرة البيداغوجية والبحثية وأن يكون له إنتاج علمي وتأطير

منتظم خلال الخمس السنوات الأخيرة.

(2) لا يمكن الترشح للانتخابات الخاصة بتجديد عضوية اللجان الوطنية الاستشارية للترقية

لرتبة أستاذ تعليم عال واللجان الوطنية للانتداب في رتبة أستاذ محاضر واللجان الوطنية للانتداب

أو الترقية لرتبة أستاذ مساعد إلا في مستوى رتبة واحدة في المادة التي تحصل فيها المدرس على رتبته

الجامعية الحالية.

(3) لا يمكن لأي مدرس أن يكون عضوا في لجنة وطنية استشارية للترقية لرتبة أستاذ تعليم

عال أو لجنة وطنية للانتداب في رتبة أستاذ محاضر أو لجنة وطنية للانتداب أو الترقية لرتبة أستاذ

مساعد إذا سلطت عليه عقوبة تأديبية من الدرجة الثانية ويدوم هذا المنع أربع سنوات تحتسب

من تاريخ اتخاذ العقوبة، علما أنه في حالة حصول عقوبة تأديبية من الدرجة الثانية خلال المدة

النيابية، يتم تعويض العضو بمقرر صادر عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي.


(4) لا يؤخذ بعين الاعتبار :

- كل مطلب ترشح لا يصل عن طريق البريد السريع أو البريد مضمون الوصول.

- كل مطلب ترشح يقدم بعد الأجل المحدد أي بعد يوم : الاثنين 13 مارس 2023 (الاعتماد

سيكون على التاريخ المسجل من طرف مصالح البريد).

- كل ترشح يقدم بطريقة مخالفة للتراتب المذكورة.


مُنْصِفٌ بُوْكَتِيْرٌ

II- إيضاحات خاصة بالانتخابات :

(1) الناخبون :

لهم حق التصويت لتكوين اللجان الوطنية الاستشارية للترقية لرتبة أستاذ تعليم عال واللجان الوطنية للانتداب في رتبة أستاذ محاضر واللجان الوطنية للانتداب أو الترقية لرتبة أستاذ مساعد والذين لهم الرتب التالية : أستاذ تعليم عال - أستاذ محاضر للتعليم العالي وذلك على النحو التالي :

- الناخبون لتكوين اللجان الوطنية الاستشارية للترقية لرتبة أستاذ تعليم عال: هم مجموع أساتذة التعليم العالي في المادة المعنية.

- الناخبون لتكوين اللجان الوطنية للانتداب الأساتذة المحاضرين: هم مجموع أساتذة التعليم العالي في المادة المعنية.

- الناخبون لتكوين اللجان الوطنية للانتداب أو الترقية لرتبة أستاذ مساعد: هم مجموع أساتذة التعليم العالي ومجموع الأساتذة المحاضرين للتعليم العالي في المادة المعنية.

هذا ويتّجه التذكير بأنّ المدرسين الباحثين الموضوعين في حالة إحقاق أو المتمتّعين بعطلة دراسية لهم حقّ المشاركة في الانتخابات.

كما تجدر الإشارة إلى أنّ المدرّسين المحالين على عدم المباشرة والمتعاقدين والعرضيين والمدرّسين المنتميين للأسلاك الأخرى ليس لهم حق المشاركة في هذه الانتخابات.

(2) الانتخابات :

- لكي تؤخذ نتائج الانتخابات بعين الاعتبار بالنسبة لكلّ مادة وفي مستوى كلّ رتبة يجب أن تشارك في التصويت الأغلبية المطلقة من الناخبين (أي 50% زائد واحد) بالنسبة للمادة المعنية بالأمر. وفي صورة عدم توفر هذا النصاب القانوني، تنظم انتخابات جديدة حسب نفس الشروط في أجل خمسة عشر (15) يوما. وإذا لم تشارك الأغلبية المطلقة في الانتخابات الثانية يتم تعيين الأعضاء من قبل وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

- يكون التصويت شخصي وسري ولا يجوز اعتماد التصويت عن طريق التوكيل.


مَنْصِفٌ بُوْكَثِيرٌ

III- رورنامة تنظيم الانتخابات :

يتم تنظيم الانتخابات في جميع مؤسسات التعليم العالي والبحث طبقا للورنامة التالية:

الأجال	الإجراءات
في أجل أقصاه يوم الاثنين 6 مارس 2023	- تعليق أولي لقائمتا الناخبين بالمؤسسة بالنسبة إلى كل مادة وكل رتبة من رتب التعليم العالي من طرف رئيس المؤسسة وفقا للأمثلة المصاحبة. - يقتضي التأكيد على أن لا تضم قائمتا الناخبين إلا المدرسين الباحثين التابعين للجامعات دون سواهم والخاضعين لأحكام الأمر عدد 1825 لسنة 1993 المؤرخ في 06 سبتمبر 1993 المشار إليه بالمرجع أعلاه.
في أجل أقصاه يوم الجمعة 10 مارس 2023	إيداع الاعتراضات والملاحظات الخاصة بقائمتا الناخبين بالمؤسسة.
يوم الاثنين 13 مارس 2023	آخر أجل لتوجيه مطالب الترشح عن طريق البريد السريع أو البريد المضمون الوصول إلى إدارة الامتحانات والمناظرات الجامعية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي
يوم الأربعاء 15 مارس 2023	تعليق القائمتا النهائية للناخبين من طرف رئيس المؤسسة بعد النظر في كل الاعتراضات والملاحظات المقدمة. وتوجيه نسخة منها في نفس اليوم إلى إدارة الامتحانات والمناظرات الجامعية (الفاكس : 71.802.536).
في أجل أقصاه يوم الجمعة 7 أبريل 2023	تعليق قائمتا المترشحين للانتخابات التي تضبطها الوزارة بمقتضى منشور.
أيام الإثنين 17 والثلاثاء 18 والأربعاء 19 أبريل 2023	إجراء الدورة الأولى للانتخابات بالنسبة إلى كل المواد وكل اللجان الاستشارية ولجان الانتداب أو الترقية في جميع مؤسسات التعليم العالي والبحث.
أيام الأربعاء 3 والخميس 4 والجمعة 5 ماي 2023	إجراء الدورة الثانية للانتخابات بالنسبة إلى المواد واللجان التي لم يتوفر فيها النصاب القانوني (الأغلبية المطلقة) في الدورة الأولى للانتخابات وحسب نفس الشروط وذلك عملا بمنشور ستصدره وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في الغرض.

فالرجاء التفضل بتوزيع هذا المنشور على كافة المدرسين الباحثين التابعين للجامعات الزاجعين

إليكم بالنظر لتمكينهم من الاطلاع عليه في الإبان مع الحرص كذلك على تعليقه بمؤسستكم.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

المنصف بوكثير

